

## الفصل السابع - الاستعراض الدوري الشامل



### لمحة سريعة عن الاستعراض الدوري الشامل

#### ما هو الاستعراض؟

أنشأت الجمعية العامة بموجب القرار **251/60** الاستعراض الدوري الشامل باعتباره آلية جديدة من آليات حقوق الإنسان. ومن خلاله يستعرض مجلس حقوق الإنسان على أساس دوري أداء كل دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 192 دولة للالتزامات وتعهّداتها في مجال حقوق الإنسان. والاستعراض الدوري الشامل آلية تعاونية تهدف إلى استكمال أعمال هيئات معاهدات حقوق الإنسان لا أن تكون ازدواجاً لها.

#### كيف يعمل؟

يحدّد القرار **1/5** لمجلس حقوق الإنسان دورية الاستعراض وعمليته. ويعمل هذا الاستعراض على أساس دورة زمنية من أربع سنوات ويتألف من عدة مراحل منها على سبيل المثال:

- إعداد معلومات يستند إليها الاستعراض، بما في ذلك: معلومات تعدها الدولة موضع الاستعراض (التقرير الوطني)؛ وتجميع لمعلومات الأمم المتحدة عن الدولة موضع الاستعراض تعده مفوضية

**الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛** وملخص للمعلومات المقدّمة من أصحاب المصلحة الآخرين (بما فيهم عناصر المجتمع المدني)، وتعهده المفوضية أيضاً؛

- الاستعراض نفسه ويجري في جنيف في إطار فريق عمل معني بالاستعراض الدوري الشامل، يتألف من 47 دولة عضواً من أعضاء المجلس ويأخذ شكل حوار تفاعلي بين الدولة موضع الاستعراض والدول الأعضاء والمراقبة في المجلس. ويجتمع الفريق العامل في ثلاث دورات لمدة أسبوعين لكل منها ويستعرض 16 دولة في كل دورة - وبذلك يصل المجموع إلى 48 دولة في كل سنة؛
- يقوم فريق يتألف من ثلاثة مقرّرين ("المجموعة الثلاثية") من بين الدول الأعضاء في المجلس بتسهيل استعراض كل دولة؛
- اعتماد وثيقة الناتج في الفريق العامل في نهاية كل استعراض؛
- ينظر المجلس في وثيقة ناتج الاستعراض الدوري الشامل ويعتمدها، ويكون ذلك عادة في الدورة العادية التالية؛

- المتابعة من الدول موضع الاستعراض وأصحاب المصلحة الآخرين، بمن فيهم المجتمع المدني، لتنفيذ الاستنتاجات والتوصيات الواردة في وثائق النتائج.

#### كيفية المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل

ينص القرار **1/5** على مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين في العملية. وبناءً على ذلك تتوخى المراحل ذات الصلة مشاركة المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، فضلاً عن ممثلي المجتمع المدني، بما فيهم المنظمات غير الحكومية والمدافعون عن حقوق الإنسان والمؤسسات الأكاديمية والمعاهد البحثية.

**والمركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة** مطلوب لحضور دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل ودورات مجلس حقوق الإنسان. ومع ذلك تستطيع عناصر المجتمع المدني أن تساهم في أعمال الاستعراض بعدة طرق منها:

ويتوفر هذا الدليل في نسق إلكتروني في الموقع:

<http://www.ohchr.org/civilsocietyhandbook>

ومن هذا الموقع يمكن تنزيل فصول الدليل، كما تتوفر وصلات ربط بجميع المراجع الواردة في المنشور.

(\*) انظر قرار الجمعية العامة 251/60 وقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5.

- المشاركة في المشاورات التي تقوم بها الحكومات لإعداد تقاريرها الوطنية عن حالة حقوق الإنسان في بلدانها؛
- إعداد إفادات عن حالة حقوق الإنسان في الدول موضع الاستعراض لإمكانية إدراجها في ملخص إفادات أصحاب المصلحة الذي تعدّه المفوضية. ويأخذ الفريق العامل ملخص المفوضية في الاعتبار عند استعراض الدول؛
- المساهمة في متابعة تنفيذ نتائج الاستعراض.
- وتذاع دورات الفريق العامل في بث حيّ على البث الشبكي للمفوضية، وتتوفر مجموعة واسعة من وثائق ومعلومات الاستعراض الدوري الشامل في قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية وفي صفحة الاستعراض الدوري الشامل في الشبكة الخارجية لمجلس حقوق الإنسان.

#### جهات الاتصال الرئيسية المتصلة بالاستعراض الدوري الشامل



فرع مجلس حقوق الإنسان في المفوضية

OHCHR Human Rights Council Branch

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Palais des Nations

avenue de la Paix ,14-8

CH-1211 Geneva 10

Switzerland سويسرا

رقم الهاتف: +41 (0)22 917 92 69

رقم الفاكس: +41 (0)22 917 90 11

وحدة المجتمع المدني في المفوضية

OHCHR Civil Society Unit

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Palais des Nations

avenue de la Paix ,14-8

CH-1211 Geneva 10

Switzerland سويسرا

رقم الهاتف: +41 (0)22 917 90 00

البريد الإلكتروني: [civilsocietyunit@ohchr.org](mailto:civilsocietyunit@ohchr.org)

## ما هو الاستعراض الدوري الشامل؟

### إنشاء الاستعراض الدوري الشامل

الاستعراض الدوري الشامل، الذي أنشأه قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006 وعُرضت تفاصيله في القرار 1/5 لمجلس حقوق الإنسان المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007، هو آلية جديدة من آليات حقوق الإنسان. ومن خلال هذه الآلية كُلف مجلس حقوق الإنسان بأن يستعرض على أساس دوري أداء كل دولة من الدول المائة والاثنتين والتسعين الأعضاء في الأمم المتحدة لالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان. والاستعراض الدوري الشامل آلية تعاونية ويستند إلى حوار تفاعلي بين كل دولة تخضع للاستعراض والدول الأعضاء والمراقبة في المجلس. والهدف منه أن يكون استكمالاً لأعمال هيئات معاهدات حقوق الإنسان، لا أن يكون ازدواجاً لها.

ويعمل الاستعراض في دورات زمنية من أربع سنوات وهو يتألف من عدة مراحل، تشمل إعداد الوثائق التي يستند إليها الاستعراض وإجراء الاستعراض نفسه، ثم متابعة الاستنتاجات والتوصيات الناشئة عن الاستعراض. وتتوخى المراحل ذات الصلة من عملية الاستعراض مشاركة المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فضلاً عن ممثلي المجتمع المدني، بما فيهم المنظمات غير الحكومية والمدافعون عن حقوق الإنسان والمؤسسات الأكاديمية والمعاهد البحثية.

وعند اختتام الدورة الأولى من الاستعراضات يمكن لمجلس حقوق الإنسان أن يستعرض طرق ودورية الاستعراضات على أساس أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

### المبادئ والأهداف التي يسترشد بها الاستعراض الدوري الشامل

- يسترشد الاستعراض الدوري الشامل في مراحل المختلفة بعدد من المبادئ. إذ يجب:
- أن يعزّز عالمية جميع حقوق الإنسان وترابطها وعدم قابليتها للتجزئة وتشابكها؛
  - أن يكون آلية تعاونية قائمة على معلومات موضوعية وموثوقة وعلى حوار تفاعلي؛
  - أن يكفل التغطية العالمية والمعاملة المتساوية للدول كافة؛
  - أن يكون عملية حكومية دولية يدفعها الأعضاء في الأمم المتحدة وأن يكون موجّهاً نحو العمل؛
  - أن يشرك فيه بصورة كاملة البلد موضع الاستعراض؛
  - أن يشرك آليات حقوق الإنسان الأخرى ولا يشكّل تكراراً لها، وبذلك يشكّل قيمة مضافة؛
  - أن يُجرى بطريقة موضوعية وشفافة وغير انتقائية وبناءة وغير تصادية وغير مسببة؛
  - ألا يشكّل عبئاً يتقل كاهل الدولة المعنية أو جدول أعمال المجلس أكثر مما ينبغي؛
  - ألا يكون طويلاً أكثر مما يلزم؛ وينبغي أن يكون واقعياً وألا يستحوذ على قدر غير متناسب من الوقت ومن الموارد البشرية والمالية؛
  - ألا ينال من قدرة المجلس على الاستجابة للأوضاع العاجلة المتعلقة بحقوق الإنسان؛
  - أن يراعي المنظور الجنساني كامل المراعاة؛
  - أن يراعي مستوى تنمية البلدان وخصوصياتها؛

- أن يكفل اشتراك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، طبقاً لقرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006 و القرار 31/1996 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي فضلاً عما قد يتخذه المجلس من مقررات في هذا الشأن.

أهداف الاستعراض الدوري الشامل هي:

- تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع؛
- الوفاء بالتزامات الدولة وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان وتقييم التطورات الإيجابية والتحديات التي تواجهها الدولة؛
- النهوض بقدرة الدولة وبالمساعدة الفنية المقدمة إليها، بالتشاور مع الدولة المعنية وبموافقتها؛
- تبادل أفضل الممارسات فيما بين الدول وأصحاب المصلحة الآخرين؛
- دعم التعاون في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- تشجيع التعاون والانخراط الكاملين مع المجلس وغيره من هيئات حقوق الإنسان ومع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

وقد أنشئت آليتان ماليتان، هما الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بالاستعراض الدوري الشامل وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية<sup>(56)</sup> وذلك لتيسير مشاركة البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً في آلية الاستعراض الدوري الشامل ولدعم متابعته على الصعيد القطري، على التوالي.

## كيف يعمل الاستعراض الدوري الشامل؟

ألف - الاستعراض وترتيب الاستعراض والأساس الذي يقوم عليه

### دورية الاستعراض

يعمل الاستعراض الدوري الشامل في إطار دورة زمنية من أربع سنوات. واعتمد مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة في أيلول/سبتمبر 2007 جدولاً زمنياً لاستعراض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أثناء الدورة الزمنية الأولى.

للاطلاع على ترتيب الدول التي سيتم استعراضها في الدورة الزمنية الأولى (2008-2011)، يرجى زيارة قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية.



### ترتيب الاستعراض

يسترشد الترتيب الذي يتم به استعراض الدول بمبدئي العالمية والمعاملة المتساوية. ويعرض القرار 1/5 أيضاً الأحكام التالية لتحديد ترتيب الاستعراض:

<sup>(56)</sup> انظر قرار مجلس حقوق الإنسان 17/6.

- تُستعرض أوضاع جميع الدول الأعضاء في المجلس أثناء فترة عضويتها فيه؛
- تُستعرض أعضاء المجلس الأوائل، وبخاصة المنتخبون منهم لمدة سنة أو سنتين؛
- تُستعرض أوضاع مزيج من الدول الأعضاء في المجلس والدول التي لها صفة المراقب؛
- يراعى التوزيع الجغرافي العادل لدى اختيار البلدان التي سَتُستعرض أوضاعها.

### أساس الاستعراض

تُستعرض أوضاع كل دولة على أساس ما يلي:

- ميثاق الأمم المتحدة؛
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛
- صكوك حقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفاً فيها؛
- التعهّدات والالتزامات الطوعية من جانب الدول، بما في ذلك (عند الاقتضاء) تلك التي تعهّدت بها عند تقديم ترشيحها للانتخاب في مجلس حقوق الإنسان؛
- القانون الإنساني الدولي المنطبق.

### باء - عملية الاستعراض

#### 1 - الوثائق

يمثّل إعداد المعلومات للاستعراضات مرحلة أولية في العملية. ويستند استعراض أوضاع الدول إلى المعلومات الواردة في ثلاث وثائق:

- معلومات تُعدّها الدولة موضع الاستعراض؛
- تجميع لمعلومات الأمم المتحدة تُعدّه المفوضية؛
- ملخص لإفادات أصحاب المصلحة (تُعدّه المفوضية).

وهذه الوثائق الثلاث تقدّم منظورات متميزة ومتكاملة عن حالة حقوق الإنسان في كل دولة من الدول موضع الاستعراض. وينبغي أن تتوفر قبل الاستعراض بستة أسابيع على الأقل وأن تُنشر في قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية.

#### (أ) معلومات تُعدّها الدولة موضع الاستعراض (التقرير الوطني)

تقدّم الدولة المعلومات التي أعددتها لأغراض استعراض أوضاعها، ويمكن أن يكون ذلك في شكل تقرير وطني شفوي أو مكتوب. ويجب ألاّ تزيد العروض المكتوبة عن 20 صفحة. وتشجّع الدول على إعداد هذه المعلومات من خلال إجراء عملية تشاور واسعة على المستوى الوطني مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

#### (ب) تجميع لمعلومات الأمم المتحدة تُعدّه المفوضية

تُعدّ المفوضية تجميعاً للمعلومات الواردة في تقارير هيئات معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة وغير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة على ألاّ يتجاوز التجميع 10 صفحات.

### (ج) ملخص لإفادات أصحاب المصلحة، تعدّه المفوضية

تُعَدّ المفوضية أيضاً فيما لا يزيد عن 10 صفحات ملخصاً للبيانات المقدّمة من أصحاب المصلحة الآخرين في الاستعراض الدوري الشامل (بما فيهم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية وعناصر المجتمع المدني الأخرى). ويؤخذ ملخص أصحاب المصلحة في الاعتبار أثناء الاستعراضات.

### المبادئ التوجيهية العامة لإعداد المعلومات في إطار الاستعراض الدوري الشامل

يبسط مجلس حقوق الإنسان في المقرّر 102/6 المبادئ التوجيهية العامة لإعداد المعلومات في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وتطبق هذه المبادئ التوجيهية على الدول وأصحاب المصلحة الآخرين كما تنطبق على المفوضية في إعداد الوثائق مندرجة تحت مسؤوليتها، وتنص على أن المعلومات المقدّمة لأغراض الاستعراض ينبغي أن تشمل:

- وصف المنهجية وعملية التشاور الواسعة المتبعين لإعداد المعلومات المقدّمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل؛
- معلومات أساسية وإطار تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الدولة (ولا سيما الإطار المعياري والمؤسسي)، بما في ذلك: الدستور والتشريعات وتدابير السياسة العامة والأحكام القضائية الوطنية والبنية الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ونطاق الالتزامات الدولية المحدّدة في "أساس الاستعراض" (انظر أدناه)؛
- تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع: تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والمحدّدة في "أساس الاستعراض"، والتشريعات الوطنية والالتزامات الطوعية الوطنية، وأنشطة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتوعية الجمهور بحقوق الإنسان، والتعاون مع آليات حقوق الإنسان؛
- تحديد الإنجازات وأفضل الممارسات، والتحديات والقيود.

وينبغي لكل دولة أن تقدّم معلومات عمّا يلي:

- الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية التي تعترف الدولة المعنية أخذها على عاتقها للتغلب على هذه التحديات والقيود وتحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع؛
- توقّعات الدولة المعنية فيما يتعلق ببناء القدرات وما قد تقدّمه من طلبات للمساعدة التقنية؛
- أي معلومات أخرى تعتبرها ذات صلة؛
- أثناء الاستعراضات اللاحقة، تقديم متابعة الاستعراض السابق.

### 2 - الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

يجري الاستعراض الفعلي للدول في إطار الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. ويرأس الفريق رئيس مجلس حقوق الإنسان ويتألف من الدول الأعضاء في المجلس السبع والأربعين. ويجتمع في ثلاث دورات مدة كل منها أسبوعين سنوياً، ويستعرض 16 دولة في كل دورة - وبذلك يصل المجموع إلى 48 دولة كل سنة. وانعقد الفريق العامل للمرة الأولى في نيسان/أبريل 2008.

ويجري حوار تفاعلي لمدة ثلاث ساعات بين الدولة موضع الاستعراض والدول الأعضاء والمراقبة في المجلس. وأثناء الحوار تتاح للدول الأعضاء والمراقبة في المجلس ساعتان لتوجيه أسئلة واقتراح توصيات على الدولة موضع الاستعراض. وتأخذ الدولة موضع الاستعراض بدورها ساعة واحدة لتعرض على الفريق العامل المعلومات التي أعدها لأغراض الاستعراض والردّ على الأسئلة والتوصيات التي تقدمها الدول مُسبقاً قبل الحوار التفاعلي وأثناءه، وتقديم تعليقات ختامية في نهاية الاستعراض<sup>(57)</sup>.

يمكن للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تحضر دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، ولكنها لا تؤدي أي دور في الحوار التفاعلي.

للاطلاع على معلومات مستكملة بانتظام عن دورات الفريق العامل، بما في ذلك ملاحظات إعلامية للمنظمات غير الحكومية، يرجى زيارة قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية.



للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، يرجى زيارة الموقع الشبكي لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة.



### المجموعة الثلاثية

تقوم مجموعة من ثلاثة مقرّرين ("المجموعة الثلاثية") بتسهيل استعراض كل دولة. وتتشكل مجموعة ثلاثية مختلفة لكل دولة موضع الاستعراض، مع اختيار أعضاء المجموعة الثلاثية (الذين يتم اختيارهم من مختلف المجموعات الإقليمية في الأمم المتحدة) بالفرعة من بين الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان<sup>(58)</sup>. وتقدّم المفوضية المساعدة لأعضاء المجموعة الثلاثية في أداء دورهم.

وتتاح للدول فرصة إثارة أسئلة/قضايا في شكل مكتوب بشأن الدولة موضع الاستعراض قبل عملية الاستعراض<sup>(59)</sup>. وتضطلع المجموعة الثلاثية بالمسؤولية عن استلام هذه الأسئلة/القضايا وتقوم، إذا قرّرت ذلك، بتجميعها<sup>(60)</sup>. ثم تُرسل المجموعة الثلاثية الأسئلة/القضايا إلى أمانة الاستعراض الدوري الشامل، التي تقوم بدورها بإرسالها إلى الدولة موضع الاستعراض في موعد لا يتجاوز عشرة أيام عمل قبل استعراضها. ويتم أيضاً تعميم الأسئلة/القضايا بين الدول الأعضاء والمراقبة في المجلس.

<sup>(57)</sup> انظر "طرائق وممارسات عملية الاستعراض الدوري الشامل" (A/HCR/PRST/8/1).

<sup>(58)</sup> يمكن للبلد موضع الاستعراض أن يطلب اختيار أحد المقرّرين الثلاثة من مجموعته الإقليمية، وله أيضاً أن يطلب استبدال مقرّر مرة واحدة فقط. ويجوز أيضاً لأحد أعضاء المجموعة الثلاثية أن يطلب إغفاءه من المشاركة في عملية استعراضية محدّدة.

<sup>(59)</sup> تُرسل هذه الأسئلة/القضايا إلى المجموعة الثلاثية وينبغي أن تستند أساساً إلى الوثائق الثلاث الخاصة بالاستعراض الدوري الشامل.

<sup>(60)</sup> عند القيام بذلك يجب ألاّ تُغيّر المجموعة الثلاثية من معنى الأسئلة/القضايا بأي شكل، ويجب أن تمتنع عن تقييم الأسئلة/القضايا أو حالة حقوق الإنسان في الدولة موضع الاستعراض.

### 3 - وثيقة نتائج الفريق العامل بشأن الدولة موضع الاستعراض

بعد الحوار التفاعلي بشأن كل دولة تقوم المجموعة الثلاثية المعيّنة بإعداد وثيقة نتائج (تقرير) عن الاستعراض بمساعدة أمانة الاستعراض الدوري الشامل وبمشاركة كاملة من الدولة موضع الاستعراض. ويُخصّص الفريق العامل 30 دقيقة كحد أقصى للنظر في كل وثيقة نتائج واعتمادها بعد الاستعراض بفترة لا تقل عن 48 ساعة. وتُعمد التقارير القطرية الصادرة عن الفريق العامل بشرط الاستشارة مع السماح بأسبوعين للدول لكي تقوم بإدخال تغييرات في الصياغة في البيانات التي أدلت بها.

وتشمل وثائق النتائج ملخص مداولات الاستعراض والاستنتاجات و/أو التوصيات، وأي تعهدات والتزامات طوعية من جانب الدولة موضع الاستعراض.

وتُمنح الدولة موضع الاستعراض فرصة بيان ما إن كانت تؤيد أو لا تؤيد الاستنتاجات/التوصيات الواردة في وثيقة النتائج. وتستطيع أن تفعل ذلك:

- أثناء اجتماع الفريق العامل؛
- بين دورة الفريق العامل ودورة المجلس التالية؛
- أثناء اجتماع المجلس لاعتماد وثيقة نتائج الفريق العامل.

وتوضّح وثيقة النتائج التوصيات التي حظيت بتأييد الدولة؛ كما يتم توضيح التوصيات التي لم تحصل على تأييد الدولة في وثيقة النتائج مشفوعة بالتعليقات التي قد تكون الدولة قد أبدتها عليها.

### 4 - اعتماد وثائق النتائج في مجلس حقوق الإنسان

يُحال التقرير عن كل دولة موضع الاستعراض، بعد اعتماده في الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، إلى مجلس حقوق الإنسان. وعادة ينظر المجلس في هذه الوثائق ويعتمدها في دورته العادية التالية، ويخصّص نصف ساعة لكل منها.

ووفقاً للقرار 1/5 قبل اعتماد وثيقة النتائج:

- تُمنح الدولة موضع الاستعراض فرصة إبداء آرائها بشأن الاستنتاجات/التوصيات وبشأن الالتزامات والتعهدات الطوعية ولتقديم ردود على الأسئلة أو القضايا التي لم تُعالج بالقدر الكافي أثناء الحوار التفاعلي في الفريق العامل؛
- تُمنح الدولة موضع الاستعراض والدول الأعضاء المراقبة في المجلس فرصة التعبير عن آرائها بشأن النتائج؛
- يتاح لأصحاب المصلحة ذوي الصلة الآخرين (بما فيهم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي) فرصة إبداء تعليقات عامة.

وعند اعتماد وثائق النتائج يقرّر المجلس أيضاً ما إن كان يتعيّن القيام بمتابعة للاستعراض وموعد هذه المتابعة إذا استلزم الأمر.




## 5 - متابعة الاستعراض

تكون الاستنتاجات/التوصيات الواردة في وثيقة النتائج وتحظى بتأييد الدولة موضع الاستعراض بمثابة أساس لمتابعة الاستعراض الدوري الشامل.

وتقع المسؤولية الأولى على الدول موضع الاستعراض في تنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل (بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات والتعهدات والالتزامات الطوعية)؛ ومع ذلك **ينص القرار 1/5 على أن أصحاب المصلحة الآخرين، بما فيهم عناصر المجتمع المدني، يقومون أيضاً بدور في تنفيذها.** ويساعد المجتمع الدولي الدول في تنفيذ نتائج الاستعراض بشأن بناء القدرات والمساعدة التقنية بالتشاور معها وبناءً على موافقتها.

وتركز الدورات التالية للاستعراض في جملة أمور على قيام كل دولة بتنفيذ التوصيات، ويمكن تحقيقاً لذلك أن يتناول المجلس، حسب الاقتضاء، حالات الإصرار على عدم التعاون مع آلية الاستعراض الدوري الشامل بعد استنفاد كل الجهود لتشجيع الدولة على التعاون معها.



## كيفية الاشتراك في آلية الاستعراض الدوري الشامل

يؤدّي المجتمع المدني دوراً هاماً في المراحل ذات الصلة من عملية الاستعراض الدوري الشامل - في إعداد الإفادات للاستعراضات وحضور الاستعراضات والمساهمة في متابعة تنفيذ توصيات واستنتاجات الاستعراض.

### ألف - العمل مع الدول لإعداد التقارير الوطنية

يشجّع القرار 1/5 الدول على أن تُعدّ المعلومات التي تقدمها لأغراض استعراض أوضاعها عن طريق عملية عريضة للمشاركة الوطنية مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ويمكن أن يشمل ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وكذلك ممثلي المجتمع المدني مثل المنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان والمؤسسات الأكاديمية والمعاهد البحثية.

وتظهر تجربة الاستعراض الدوري الشامل حتى الآن وجود مجموعة متنوعة من أمثلة "أفضل الممارسات" لتعاون المجتمع المدني والحكومة في إعداد التقارير الوطنية.

### المساهمة في إعداد معلومات الدولة (التقارير الوطنية)



أعضاء التحالف لحضور يوم من المناقشة مع الحكومة. وفي الاجتماع قَدّم التحالف تعليقات عن مضمون مشروع تقرير الحكومة وقَدّم سلسلة من التوصيات. وتم إدماج عدد من تعليقات التحالف في الصيغة النهائية للتقرير الوطني المقدم إلى الاستعراض الدوري الشامل، وخصّصت الحكومة أيضاً قسماً من تقريرها لتحديد ومعالجة بعض الانشغالات الرئيسية التي أثارها التحالف.

ومنظمة حقوق الإنسان السويسرية **Humanrights.ch** ومركز المشورة والدعم للشباب ((CODAP))، بإعداد مشروع أولي لتقريره وإحالته إلى الحكومة السويسرية. وتبادلت الحكومة الاتحادية السويسرية مشروع تقريرها الوطني إلى الاستعراض الدوري الشامل مع تحالف المنظمات غير الحكومية ودعت

في الفترة السابقة لاستعراض سويسرا في الدورة الثانية للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في أيار/مايو 2008، اجتمع تحالف يضم 32 منظمة غير حكومية مقرها سويسرا لتنسيق إعداد إفادات أصحاب المصلحة. وأعد "تحالف المنظمات غير الحكومية"، الذي قام بتنسيقه ثلاث منظمات غير حكومية (هي منظمة العفو الدولية - القسم السويسري

### باء - إفادات أصحاب المصلحة

تمشياً مع القرار 1/5 يُدعى أصحاب المصلحة أيضاً إلى تقديم إفادات عن الدول موضع الاستعراض لاحتمال إدراجها في ملخص إفادات أصحاب المصلحة الذي تعدّه المفوضية. وملخص المفوضية لإفادات أصحاب المصلحة هو أحد الوثائق الثلاث التي يستند إليها الاستعراض.

وينبغي أن تتضمن إفادات أصحاب المصلحة معلومات موثوقة وقابلة للتصديق عن الدولة موضع الاستعراض.

وتدرج المفوضية إحالات مرجعية إلى جميع إفادات أصحاب المصلحة المدرجة في وثائق الملخصات. وبالإضافة إلى ذلك تتوفر إفادات أصحاب المصلحة بالشكل الذي وردت به أصلاً عن طريق قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية.

### إعداد وتقديم تقارير أصحاب المصلحة إلى المفوضية



وإحالاته إلى أمانة الاستعراض الدوري الشامل في المفوضية.

وقد تعاون الفريق العامل لحقوق الإنسان - إندونيسيا مع منظمة كومناس هام (Komnas HAM) وهي المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في إندونيسيا، وشارك في حوار مع وزارة الخارجية الإندونيسية لإعداد تقرير أصحاب المصلحة.

تتدرج "من القاع إلى القمة" حيث دعا عدداً من المنظمات غير الحكومية الوطنية العاملة بشأن قضايا موضوعية للاجتماع من أجل مناقشة آلية الاستعراض الدوري الشامل وصياغة موجز وهيكل للتقرير. وبعد الاجتماع أُسندت إلى كل منظمة غير حكومية مسؤولية إعداد المعلومات المتصلة بمجال (مجالات) خبرتها بينما اضطلع الفريق العامل لحقوق الإنسان بالمسؤولية التحريرية عن التقرير

ساهم الفريق العامل لحقوق الإنسان - إندونيسيا، وهو تحالف من منظمات حقوق الإنسان الإندونيسية، بتقرير من أصحاب المصلحة لأغراض استعراض إندونيسيا في الدورة الأولى للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في نيسان/أبريل 2008.

واضطلع الفريق العامل لحقوق الإنسان، عند إعداده لتقريره، بعملية

### نسق الإفادات

يُدعى أصحاب المصلحة إلى تزويد المفوضية بإفادات:

- تتسق مع هيكل المبادئ التوجيهية العامة لإعداد المعلومات في إطار الاستعراض الدوري الشامل، المعروضة في المقرر 102/6 للمجلس (انظر القسم السابق).
- لا تزيد عن 5 صفحات أو عن 10 صفحات في حالة التحالفات الأكبر من أصحاب المصلحة؛
- تغطي فترة 4 سنوات كحد أقصى؛
- مكتوبة بإحدى لغات الأمم المتحدة الرسمية، ويفضّل أن تكون الأسبانية أو الإنكليزية أو الفرنسية؛
- تقدّم معلومات في فقرة قصيرة عن أهداف وأعمال الكيان الذي يقدّم الإفادة؛
- مكتوبة بنسق مشترك لتجهيز الكلمات مع ترقيم الفقرات والصفحات؛
- تشمل فقرة تمهيدية تُخصّص النقاط الرئيسية؛
- تبيّن الكلمات الرئيسية المتعلقة بالإفادة (مثل العنف المنزلي)؛
- تتجنّب استنساخ الملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان أو الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، رغم أنها يمكن أن تشير إلى مدى التطبيق<sup>(61)</sup>؛
- تتجنّب الاستشهاد بتقارير المنظمات الأخرى أو إرفاق هذه التقارير بإفادتها.

ويرجى أن يلاحظ ما يلي:

- لا يُنظر في الإفادات التي تزيد عن 5 صفحات أو 10 صفحات؛
- لا يُنظر في الإفادات الواردة بلغة خلاف اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

(61) يتم إدماج توصيات وملاحظات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة في تجميع معلومات الأمم المتحدة الذي تعدّه المفوضية.

- لا يُنظر في الإفادات المقدّمة بعد المواعيد المنصوص عليها؛
- لا يُنظر في الإفادات التي تتضمّن عبارات مسيئة بصورة واضحة (مثل التحريض على العنف أو اللغة التي تتسم في صلبها بالعنصرية).

يجري تشجيع عناصر المجتمع المدني على الاطلاع بصورة منتظمة على قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية لمعرفة الموعد النهائي لتقديم الإفادات الخاصة بكل دورة من دورات الفريق العامل. وينبغي عادة تقديم معلومات أصحاب المصلحة إلى المفوضية قبل دورات الفريق العامل بسبعة أشهر.

وعلى عناصر المجتمع المدني التي ترغب في إرسال معلومات لنظر المفوضية فيها واحتمال إدراجها في تجميع أصحاب المصلحة أن ترسل مساهماتها إلى: [UPRsubmissions@ohchr.org](mailto:UPRsubmissions@ohchr.org).

ومع أننا لا نشجّع عناصر المجتمع المدني على إرسال نسخة ورقية من إفادتهم بالفاكس أو البريد العادي إلى أمانة المفوضية فإنها تستطيع في حالة وجود صعوبات فنية في البريد الإلكتروني إرسال إفادتها بالفاكس إلى الرقم: **+41 (0)22 917 90**

11

ويجري أيضاً تشجيع عناصر المجتمع المدني على الاطلاع على المبادئ التوجيهية التقنية لتقديم معلومات أصحاب المصلحة. ويمكن الاطلاع على المبادئ التوجيهية التقنية في الموقع الشبكي للمفوضية.

### جيم - حضور دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد اعتمادها حضور دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، ولكنها لا تستطيع تقديم بيانات شفوية في اجتماعات الفريق العامل.

للاطلاع على معلومات عن طريقة الاعتماد لحضور دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، يرجى زيارة قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية

### الجلسات الإعلامية

يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد اعتمادها بحضور إحدى دورات الفريق العامل أن تنظم جلسات إعلامية أثناء دورة الفريق العامل. وينبغي للمنظمات غير الحكومية المهتمة بعقد هذه الاجتماعات الاتصال بأمانة الاستعراض الدوري الشامل.

### دال - حضور دورات مجلس حقوق الإنسان

يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد اعتمادها أن تحضر الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان التي يجري فيها دراسة واعتماد وثائق نتائج الاستعراض الدوري الشامل.

وتتاح للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فرصة الإدلاء بتعليقات عامة موجزة قبل اعتماد وثائق النتائج في مجلس حقوق الإنسان.

للحصول على معلومات عن طريقة الاعتماد لحضور جلسات دورات مجلس حقوق الإنسان يرجى الرجوع إلى الفصل الخامس (مجلس حقوق الإنسان) من هذا الدليل وزيارة القسم الخاص بالمجلس في الموقع الشبكي للمفوضية



## هاء - العمل في متابعة نتائج الاستعراض

ينص القرار 1/5 على أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ نتائج الاستعراض تقع على الدول موضع الاستعراض (بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات والتعهدات والالتزامات الطوعية). ويعلن القرار 1/5 أيضاً أن أصحاب المصلحة الآخرين، بما فيهم عناصر المجتمع المدني، يؤدون دوراً في عملية التنفيذ.

وتستطيع عناصر المجتمع المدني، بما فيها المنظمات غير الحكومية والهيئات الأكاديمية ووسائل الإعلام والنقابات العمالية والمجموعات المهنية، أن تعمل لمتابعة نتائج الاستعراض الدوري الشامل بعدة طرق منها على سبيل المثال:

- العمل مع الكيانات الوطنية (بما فيها الحكومة والبرلمان والقضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان) لمساعدة الدولة على الوفاء بالتزاماتها؛ وفي كثير من الأحيان يكون المجتمع المدني بمثابة حافز على تعزيز إصلاحات تشريعية وطنية وصياغة سياسات وطنية. ويستطيع أيضاً أن يستعمل نتائج الاستعراض الشامل كأساس لإجراء حوار مع كيانات الدولة من أجل تحديد برامج عملها؛
- رصد حالة حقوق الإنسان والخطوات المتخذة محلياً لتنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل؛
- إثارة الوعي بالاستعراض الدوري الشامل والنتائج التي يتعين على الدول تنفيذها وطريقة استعمال هذه النتائج لتحسين التمتع بحقوق الإنسان على الصعيد الوطني. ويمكن القيام بذلك من خلال تنظيم مناقشات موضوعية وموائد مستديرة وحلقات دراسية وتدريبية وترجمة ونشر نتائج الاستعراض الدوري الشامل والعمل مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ووسائل الإعلام القومية، ونشر الوعي بنتائج الاستعراض الدوري الشامل بين الجمهور والمجتمع المدني؛
- الاشتراك مع الكيانات الوطنية في إعداد معلومات للاستعراض الدوري التالي؛
- التعاون مع عناصر المجتمع المدني في إعداد معلومات متابعة تنفيذ نتائج الاستعراض وتقديمها إلى المفوضية.

### العمل لمتابعة نتائج الاستعراض الدوري الشامل



#### متابعة التقرير الذي يعتمده الفريق العامل المعني بالاستعراض

بعد استعراض البرازيل واعتماد تقرير الفريق العامل بشأنها في نيسان/أبريل 2008 قامت منظمة كونيكتاس (الاتصال)، وهي منظمة برازيلية لحقوق الإنسان، بالأنشطة التالية:

- ترجمة التوصيات والتعهدات الطوعية الواردة في تقرير الفريق العامل إلى اللغة البرتغالية؛
- تحليل محتوى تقرير الفريق العامل والاستنتاجات التي تم توجيه انتباه الحكومة البرازيلية إليها وحددتها منظمة كونيكتاس في بيان شفوي أمام الدورة الثامنة لمجلس حقوق الإنسان؛

- بالتعاون مع تحالف من المنظمات غير الحكومية البرازيلية (اللجنة البرازيلية لحقوق الإنسان والسياسة الخارجية) قامت منظمة كونيكتاس بترتيب مناقشة عامة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل مع لجنة حقوق الإنسان في البرلمان البرازيلي. وعرض في هذا الاجتماع مقاطع من البث الشبكي لاستعراض أوضاع البرازيل.

**متابعة تقرير الاستعراض الدوري الشامل الذي يعتمده مجلس حقوق الإنسان**

منذ اعتماد المجلس للتقرير النهائي بشأن البرازيل قامت منظمة كونيكتاس بما يلي:

- العمل في متابعة التوصيات والالتزامات الطوعية في إطار الاستعراض الدوري الشامل من خلال إقامة شراكات مع منظمات غير حكومية تعمل في مجال قضايا محددة من أجل تقييم التقدم الذي تحرزه البرازيل في تنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل؛
- العمل مع الحكومة في عملية مستمرة لتعيين الخطوات الملموسة والسياسات العامة لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل وإنجاز الالتزامات الطوعية.
- وتبادلت منظمة كونيكتاس خبراتها مع شركائها من المنظمات في الأرجنتين وبيرو والفلبين وجنوب أفريقيا من أجل المساهمة في استعراض أوضاع تلك البلدان.

## موارد معلومات المفوضية

### الصفحة الشبكية للاستعراض الدوري الشامل

يجري تشجيع عناصر المجتمع المدني على الاطلاع بانتظام على قسم الاستعراض الدوري الشامل في الموقع الشبكي للمفوضية للاطلاع على آخر الإضافات والمعلومات عن دورات الفريق العامل.

يرجى زيارة <http://www.ohchr.org>



### الصفحة الشبكية لمجلس حقوق الإنسان

يجري تشجيع عناصر المجتمع المدني على الاطلاع بانتظام على القسم الخاص بالمجلس في الموقع الشبكي للمفوضية للاطلاع على آخر الإضافات والمعلومات عن دوراته. وعادة يتم نشر المعلومات الخاصة بكل دورة في الصفحة الشبكية قبل الدورة العادية بأسبوعين.

## الشبكة الخارجية

ترتبط الشبكة الخارجية بصفحة الاستقبال لمجلس حقوق الإنسان. وهي تتضمن صفحة مخصصة للاستعراض الدوري الشامل وتتضمن معلومات خاصة بكل دورة من دورات الفريق العامل، بما في ذلك:

- الدول (التي ستكون) موضع الاستعراض في الدورة؛
- الوثائق التي يستند/استند إليها الاستعراض؛
- الأسئلة المقدمة إلى الدول موضع الاستعراض من الدول الأعضاء في المجلس قبل الاستعراض؛
- البيانات الشفوية التي أدلت بها الدول الأعضاء والمراقبة في الاستعراض؛
- وثائق النتائج التي يعتمدها الفريق العامل.

للدخول على الشبكة الخارجية المحمية بكلمة مرور يرجى ملء الاستمارة المتوفرة على الإنترنت من صفحة مجلس حقوق الإنسان في الموقع الشبكي للمفوضية. وبعد ملء هذه الاستمارة ستلقى رسالة بالبريد الإلكتروني تتضمن اسم مستعمل وكلمة مرور



## البت الشبكي

يمكن مشاهدة دورات الفريق العامل في بث حي عن طريق البث الشبكي لمجلس حقوق الإنسان. ويتضمن موقع البث الشبكي أيضاً أرشيف فيديو للدورات السابقة. ولمشاهدة البث الشبكي ستحتاج إلى تنزيل البرمجية الملائمة.

تتوفر خدمة البث الشبكي من صفحة مجلس حقوق الإنسان في الموقع الشبكي للمفوضية

